

الديباج شرح صحيح مسلم بن الحجاج

227 - بفناء المسجد بكسر الفاء والمد أي في جواره لولا آية بالمد والتحية وروي بالنون والضمير فيحسن الوضوء أي به تاما بكمال صفته وآدابه عن صالح قال بن شهاب ولكن عروة يحدث عن حمران الأربعة تابعيون مدنيون وصالح أكبر من الزهري ففيه رواية الأكابر عن الأصاغر وقوله لكن متعلق بحديث قبله قال عروة الآية إن الذين يكتُمون في الموطأ قال مالك أراه يريد هذه الآية وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل قال القاضي وعلى هذا تصح رواية أنه بالنون أي لولا أن معنى ما أحدثكم في كتابي ما حدثكم به لئلا تتكلموا قال النووي والصحيح تأويل عروة .

228 - ما لم يؤت كبيرة قال النووي معناه أن الذنوب كلها تغفر إلا الكبائر فإنها لا تغفر بذلك وليس المراد أن الذنوب تغفر ما لم تكن كبيرة فإن كانت لا يغفر شيء من الصغائر وذلك الدهر كله أي مستمر بجميع الزمان فائدة قال النووي قد يقال إذا كفر الوضوء الذنوب فمماذا تكفر الصلاة وإذا كفر الصلاة فمماذا تكفر الصلاة في الجماعات ورمضان وصوم يوم عرفة وعاشوراء وموافقة تأمين الملائكة فقد ورد في كل أنه يكفر قال والجواب ما أجاب به العلماء أن كل واحد من المذكورات صالح للتكفير فإن وجد ما يكفره من الصغائر كفره وإن لم يصادف صغيرة ولا كبيرة كتب به حسنات ورفعت به درجات وإن صادف كبيرة أو كبائر رجونا أن يخفف من الكبائر